

بنك انفستكوروب ش.م.ب.
تقرير حوكمة الشركات
مقدم الى اجتماع الجمعية العامة العادية
25 سبتمبر 2018

يقدم تقرير حوكمة الشركات هذا الى اجتماع الجمعية العامة العادية لبنك انفستكوروب ش.م.ب. ("انفستكوروب") المنعقد في 25 سبتمبر 2018 وفقا لأحكام قسم الضوابط رفيعة المستوى الصادر عن مصرف البحرين المركزي.

يتطلب قسم الضوابط رفيعة من انفستكوروب تقديم تقرير الى كل جمعية عامة عادية يفصل مدى التزام انفستكوروب بهذه الضوابط (والتي أيضا تتطلب الالتزام بمتطلبات افصاح الامور المتعلقة بالحوكمة الادارية المنصوص عليها في قسم الافصاح العام الصادر عن مصرف البحرين المركزي) وارشادات الحوكمة الادارية الخاصة بالشركة.

امتثل انفستكوروب بالضوابط رفيعة المستوى وارشادات انفستكوروب للحوكمة الادارية، فيما عدا ما يلي:

- احدى ارشادات الضوابط رفيعة المستوى تنص على ان رئيس مجلس الادارة يجب ان يكون عضوا مستقلا. ان تقرير الحوكمة الادارية لانفستكوروب المتعلق بالسنة المالية 2018 الذي يوزع على المساهمين خلال اجتماع الجمعية العامة العادية يوضح بأن السيد قيودار، الذي كان رئيس مجلس ادارة انفستكوروب حتى تاريخ 30 سبتمبر 2017، لم يكن عضوا مستقلا وبالرغم من ذلك، فان مجلس الادارة يعتقد بأن السيد قيودار كان أنسب أعضاء مجلس الادارة لترأس مجلس ادارة انفستكوروب نظرا لحكمته والأعوام العديدة التي عمل فيها كالرئيس التنفيذي والمؤسس. ابتداء من تاريخ 1 اكتوبر 2017، ترأس مجلس الادارة الدكتور يوسف حمد الابراهيم وهو عضو مستقل.
- الضوابط رفيعة المستوى تنص على انه لا يجوز لعضو في مجلس الادارة ان يشترك في أكثر من ثلاث عضويات في مجالس ادارة لشركات بحرينية عامة وعلى مجلس الادارة ألا يرشح لعضويته اي شخص يشارك في أكثر من ثلاث عضويات في مجالس ادارة لشركات بحرينية عامة. ان السيد فاروق يوسف خليل المؤيد يتبوأ مركز عضو مجلس ادارة لأكثر من ثلاث شركات بحرينية عامة. لا يعتقد مجلس الادارة بأن هناك أي تضارب في المصالح بين خدمة السيد المؤيد كعضو مجلس ادارة انفستكوروب وخدمته كعضو مجلس ادارة في تلك الشركات. ويعتقد مجلس الادارة بأن السيد المؤيد يكرس الوقت الكافي لأداء مهمته كعضو مجلس ادارة انفستكوروب.
- تتطلب الضوابط رفيعة المستوى ان يحتمع مجلس الادارة مرة في كل ربع مالي من السنة المالية. لقد اجتمع مجلس الادارة مرتين خلال الربع المالي الاول للسنة المالية 2018، ومرة واحدة في كل من الربع المالي الثالث والربع المالي الرابع من السنة المالية 2018. يعتقد مجلس الادارة بان الاجتماعات الأفضل ان تنعقد كل ما تتطلبها الحاجة، وليس تلقائيا في كل ربع مالي.

- احدى الضوابط رفيعة المستوى تنص على أن عضو بنك بحريني يجب ألا يشترك في عضوية أكثر من بنك واحد يعمل في قطاع الجملة. ان السيد هشام صالح أحمد الساعي هو أيضا عضو في مجلس ادارة المصرف العالمي ش.م.ب.، وان السيد عبدالله سعود الحميضي هو أيضا عضو في مجلس ادارة بنك اي.بي.سي، ش.م.ب. و البنكين مرخصين من قبل مصرف البحرين المركزي للعمل في قطاع الجملة. بذلك فان كل من السيد الساعي والسيد الحميضي عضو في مجلس ادارة لبنكين بحرنيين يعملان في قطاع الجملة. يعتقد مجلس الادارة بأن السيد الساعي والسيد الحميضي هما عضوين ممتازين كل منهما يجلب خبرة قيمة لمجلس الادارة.
- تتطلب الضوابط رفيعة المستوى بأن أعضاء مجلس الادارة والاشخص الموافق عليهم الآخرين يعلنون سنويا لمجلس الادارة أو لجنة الترشيح أو لجنة التدقيق ملكيتهم في كل كيان أو أعمال، لما تتجاوز ملكيتهم 5% من رأس المال الذي يحق فيه التصويت، أو مشاركتهم كمدرء أو بموجب أية مشاركة هامة أخرى. ان هذه الاعلانات تنظر فيها لجنة حوكمة الشركات، وذلك لأن هذا الامر يتناسب مع مهامها في حوكمة انفستكوروب.
- تنص الضوابط رفيعة المستوى على ان كل عضو وشخص موافق عليه آخر عليه ان يتخذ الجهد المعقول لترتيب اموره الخاصة والعملية بطريقة تتفادى تضارب المصالح مع انفستكوروب. هناك علاقات لعضوين من أعضاء مجلس الادارة، وهم السيد هشام الساعي، والسيد عبدالله سعود الحميضي، مع مؤسسات مالية أخرى. هذه المؤسسات هي المصرف العالمي ش.م.ب.، وبنك أي.بي.سي. ش.م.ب. على التوالي. وكل من هاتين المؤسستين الماليتين تديران أعمالا قد تتنافس مع انفستكوروب. ليس لدى مجلس الادارة اي علم بأية حالة حدث فيها في الواقع أي تنافس مباشر بين انفستكوروب وأي من هاتين المؤسستين. الا ان مجلس الادارة سيطلب موافقة الشركاء خلال اجتماع الجمعية العامة العادية هذا، على هذه الانتماءات، كما عمل خلال اجتماعات الجمعية العامة العادية السابقة، وذلك وفقا للمادة 191 من قانون الشركات التجارية.
- تنص الضوابط رفيعة المستوى على أن لجنة الترشيح عليها الاشراف على تثقيف أعضاء مجلس الادارة في امور حوكمة الشركات. ان لجنة حوكمة الشركات هي اللجنة التي تشرف على تثقيف أعضاء مجلس الادارة في امور حوكمة الشركات، وذلك لأن هذا الامر يتناسب مع مهامها في حوكمة انفستكوروب.
- تنص الضوابط رفيعة المستوى على انه لا يجوز لأي "شخص موافق عليه" أن يحصل على مزايا من استثمار يديره البنك أو يسوقه لزيائنه. "شخص موافق عليه" هو عضو مجلس ادارة بنك أو مدير مركزه عال وافق عليه مصرف البحرين المركزي ليشغل هذا المنصب. هناك من أعضاء مجلس ادارة انفستكوروب الذين يستثمرون في استثمارات انفستكوروب و هنال من موظفي انفستكوروب الذين يشاركون في برامج الفائدة المنقولة بموجب برامج تعويض الموظفين وذلك على نفس الشروط التي يشارك فيها موظفي انفستكوروب الآخرين. ان هذه الاستثمارات التي يشارك فيها أعضاء مجلس ادارة انفستكوروب وكبار المديرين تتناسب مع مبدأ انتظام المصالح ما بين المساهمين والزبائن والموظفين، وقد كان هذا المبدأ حجر الاساس الذي بني عليه انفستكوروب منذ تأسيسه وان انفستكوروب لا يعتقد بأن الغرض من الضوابط رفيعة المستوى هو منع مثل هذا الانتظام.

- تنص الضوابط رفيعة المستوى على الزام كل عضو من مجلس الادارة على حضور 75% من الاجتماعات المنعقدة في كل سنة مالية على الاقل. ان الشيخ عبدالرحمن آل ثاني و السيد حسين ابراهيم الفردان، وهما عضوين فطريين، لم يحضرا العدد الادني من الاجتماعات المنعقدة في السنة المالية بسبب انعقادها في مملكة البحرين. لقد اخبر انفستكوروب مصرف البحرين المركزي بعدم حضور العضوين على حسب متطلبات الضوابط رفيعة المستوى، وقد أكد مصرف البحرين المركزي بانه دون الاسباب لعدم حضورهما.
- احدى الضوابط رفيعة المستوى تنص على الزام جميع أعضاء مجلس الادارة على حضور جميع اجتماعات الجمعية العامة وذلك للاجابة على الاسئلة التي قد تطرح خلال الاجتماعات. لم يحضر اجتماع الجمعية العامة التي انعقد في تاريخ 26 سبتمبر 2017 جميع أعضاء مجلس الادارة، ولكن حضره أكثر من نصف الاعضاء ولذلك كان الحضور كافيا للاجابة على أية أسئلة لو كانت قد طرحت.